[310] أو صدقة (9)، وفي الفقيه في باب الوصية بالعتق (2). والحسن بن علي بن فضال في الفهرست (3)، وفي أبواب كثيرة في التهذيب (4) والفقيه (5). ويونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب الحد والسرقة (6)، وباب القضاء في قتيل الزحام (7)، وفي الكافي في باب ذم الدنيا (8)، وفي كتاب الروضة قبل حديث نوح يوم القيامة بحديثين (9). وابن أبي عمير، وعبد ا بن المغيرة كما صرح به الاستاذ الاكبر في التعليقة (10)، وهؤلاء السبعة من أصحاب الاجماع، وفيهم: البزنطي، وابن أبي عمير، وصفوان، ولا يروون إلا عن ثقة، وابن فضال الذي هو من أكمل أفراد معشر امرنا باخذ ما رووا. ومن أضرابهم من الاجلاء: إسماعيل بن مهران (11)، والحسن بن علي الوشاء (12) وأبو شعيب المحاملي (13)، وعلي بن الحكم (14)، وجعفر بن محمد بن

(1) الكافي 7: 19 / 15. (2) الفقيه 4: 157 / 545. (3) فهرست الشيخ: 170 / 743. (4) تهذيب الاحكام 5: 339 / 1175. (5) الفقيه 3: 23 / 61. (6) تهذيب الاحكام 10: 108 / 420. (7) تهذيب الاحكام 10: 207 / 815. (8) أصول الكافي 2: 136 / 23. (9) الكافي 8: 267 / 390. (10) تعليقة البهبهاني: 340. (11) أصول الكافي 1: 220 / 1. (12) تهذيب الاحكام 2: 380 / 1586. (13) تهذيب الاحكام 7: 191 / 846. (14) اصول الكافي 2: 244 / 4. (*)